

NPTON

NPTon Rehabilitation Association
PHYSICAL THERAPY AND MORE
جمعية نبتون للتأهيل الطبي (5235)

آلية وسياسة قبول المستفيدين جمعية نبتون للتأهيل الطبي

+966 59 261 2511
المملكة العربية السعودية، جازان

nptonrehab@gmail.com
info@npton.org.sa

NPTON

NPTon Rehabilitation Association
PHYSICAL THERAPY AND MORE
جمعية نبتون للتأهيل الطبي (5235)

المحتويات

- أولاً: الهدف..... ٣
- ثانياً: مجالات الجمعية..... ٣
- ثالثاً: السياسة العامة..... ٣
- رابعاً: الشروط العامة لقبول المستفيد..... ٤
- خامساً: آلية القبول..... ٤
- سادساً: معايير الدخل والالتزامات المالية للمستفيد..... ٥
- سابعاً: المستفيدين حسب الحالة الصحية..... ٦
- ثامناً: الملاحظات العامة..... ٦

أولاً: الهدف

تنظيم عملية استقبال وقبول المستفيدين في جمعية نبتون للتأهيل الطبي، وفق ضوابط ومعايير محددة تضمن العدالة والشفافية في تقديم الخدمات التأهيلية والطبية، وبما يتوافق مع أنظمة القطاع غير الربحي وتعليمات الجهات المختصة، وبما يسهم في تحقيق مستهدفات رؤية المملكة ٢٠٣٠ في تمكين القطاع غير الربحي وتعزيز جودة الحياة.

ثانياً: مجالات الجمعية

تعمل جمعية نبتون للتأهيل الطبي في ثلاث مسارات رئيسية تشمل:

١. العلاج والتأهيل الطبي: تقديم خدمات العلاج الطبيعي، والعلاج الوظيفي، وعلاج النطق والتخاطب، وبرامج تأهيل للحالات العصبية، والحركية، وكبار السن، والجلطات.
٢. الأجهزة والمستلزمات الطبية والأطراف الصناعية: توفير الأجهزة التأهيلية والمساعدات الطبية والأطراف الصناعية للمستفيدين وفق التوصيات والتقارير الطبية المعتمدة.
٣. التدريب المهني والتأهيلي: إعداد وتأهيل الكوادر الصحية والمهنية في مجالات التأهيل والعلاج الطبيعي من خلال الدورات والبرامج التدريبية المعتمدة.

ثالثاً: السياسة العامة

- تُقدّم جميع خدمات الجمعية مجاناً للفئات المستهدفة من محدودي الدخل وذوي الاحتياج.
- تُخدم جميع فئات المجتمع المستحقة دون تمييز على أساس الجنسية، أو الجنس، أو العمر أو الحالة الاجتماعية.
- يُشترط أن يكون المستفيد بحاجة فعلية لخدمة تدخل ضمن مجالات الجمعية الثلاثة المحددة أعلاه.
- يعتمد قبول الحالات بعد دراسة الطلب والتحقق من الاستحقاق الفني والمالي وفق المعايير المعتمدة في الجمعية.
- تحتفظ الجمعية بحق الاعتذار عن أي طلب لا يستوفي الشروط أو المستندات المطلوبة.
- تُراجع هذه السياسة دورياً من قبل إدارة المشاريع وإدارة المستفيدين لضمان تطويرها وتحسين فاعليتها.

رابعاً: الشروط العامة لقبول المستفيد

- أن يكون المستفيد من محدودى الدخل، ويُثبت ذلك عبر إحدى الوسائل التالية:
 - إفادة من الضمان الاجتماعي أو حساب المواطن.
 - تعريف بالدخل أو إفصاح مالي معتمد من الجمعية.
 - أي مستند رسمي يوضح محدودية الدخل.
- تقديم تقرير طبي حديث ومفصل صادر من جهة معتمدة يوضح نوع الحالة أو الإعاقة.
- للسعوديين: إرفاق صورة من الهوية الوطنية.
- لغير السعوديين: إرفاق صورة من الإقامة النظامية أو هوية زائر سارية المفعول.
- أن تكون الحالة ضمن الفئات التي تخدمها الجمعية (إعاقات حركية، عصبية، جلطات، كبار سن، تأهيل ما بعد العمليات).
- تقديم الطلب عبر القنوات الرسمية للجمعية (الروابط الإلكترونية أو قسم إدارة المستفيدين).
- يُقبل مستفيدو الضمان الاجتماعي مباشرة ضمن الفئات ذات الأولوية.
- للجمعية الحق في الاعتذار عن الطلبات التي لا تستوفي الشروط أو تتجاوز الطاقة الاستيعابية.

خامساً: آلية القبول

- استقبال الطلبات:
 - استقبال الطلبات عبر الرابط الرسمي أو قسم إدارة المستفيدين.
 - تسجيل بيانات المستفيد والمرفقات في النموذج المعتمد.
- الفرز الأولي:
 - مراجعة الطلب والمرفقات والتأكد من اكتمالها.
 - تصنيف الحالات حسب نوع الخدمة ودرجة الاحتياج.
- دراسة الحالة:
 - إحالة الطلب إلى القسم المختص لتقييمه فنياً وتحديد الخدمة المناسبة.
 - في حالة الأجهزة أو الأطراف الصناعية، تُرفق التوصية الفنية بالجهاز أو الطرف المطلوب.

- اعتماد الحالة:
- تُرفع التوصية إلى إدارة المشاريع ومديرة القسم النسائي للاعتماد النهائي.
- بعد الموافقة، يُنشأ ملف إلكتروني للمستفيد برقم خاص.
- التنفيذ والمتابعة:
- التواصل مع المستفيد لتحديد المواعيد أو تسليم الأجهزة والأطراف والمستلزمات.
- توثيق جميع الإجراءات في سجل المتابعة لكل حالة.

- إغلاق الطلب:
- بعد تقديم الخدمة، يُغلق الطلب رسمياً مع حفظ المستندات إلكترونياً.
- يُرسل للمستفيد إشعار بإتمام الخدمة

سادساً: معايير الدخل والالتزامات المالية للمستفيد

- يُطلب من المستفيد تعبئة نموذج يوضح تفاصيل الدخل الشهري ومصادره (مثل الضمان الاجتماعي، التأهيل الشامل، حساب المواطن، أو أي دخل إضافي).
- يجب الإفصاح عن الالتزامات الشهرية الثابتة مثل القروض، الإيجار، المصاريف العلاجية، الفواتير، أو الالتزامات الأسرية.
- تُقبل حالات مستفيدي الضمان الاجتماعي مباشرة للاستفادة من خدمات الجمعية، ومع ذلك يُلزم المستفيد بتوضيح التزاماته الشهرية لتحديد مدى استحقاقه للدعم من أموال الزكاة وفق الضوابط الشرعية والمالية.
- الحالات ذات الدخل المرتفع أو الالتزامات المحدودة لا تُدرج ضمن الفئات المستحقة للخدمات المجانية أو الزكوية.
- يعتبر المستفيد مستحقاً للزكاة إذا كان نصيبه من الدخل الشهري أقل من ٥٠٠ ريال للفرد بعد خصم الالتزامات.
- يحق للجمعية التحقق من صحة البيانات المالية وإلغاء الطلب في حال ثبوت عدم دقتها.
- تلتزم الجمعية بالمحافظة على سرية جميع بيانات المستفيدين المالية والشخصية، وعدم مشاركتها مع أي جهة خارجية إلا بإذن رسمي.

سابعا: المستفيدين حسب الحالة الصحية

- أطفال ذوي الإعاقة الحركية
- تأخر النمو الحركي
- الشلل الدماغي
- الجلطات
- إصابات الحبل الشوكي
- بتر الأطراف
- ضعف التحكم الحركي
- كبار السن
- تأهيل ما بعد العمليات الجراحية

ثامنا: الملاحظات العامة

- تُعطى الأولوية للحالات ذات الإعاقة الشديدة أو الأشد احتياجاً.
- لا يُقبل أي طلب ناقص المستندات المطلوبة.
- تُراجع هذه السياسة سنوياً ويتم تحديثها وفق الأنظمة والتعليمات أو ملاحظات الجهات الرقابية.
- يُعمل بهذه السياسة من تاريخ اعتمادها من مجلس الإدارة، وتُعمم على جميع الأقسام المعنية بالتنفيذ

تم الاعتماد في محضر اجتماع مجلس الإدارة رقم (٤) بتاريخ (٠٨/ ٠٨/ ٢٠٢٥م)